

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الرابع والأربعون: من كتاب النكاح من صحيح البخاري

كِتَابُ النُّكَاحِ

بَابُ لَا يَنْكِحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالْتَيْبَ إِلَّا بِرِضَاهَا

5136 - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنَاهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»

عصر يوم الأربعاء 29 محرم 1445 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون